

صحيح ابن خزيمة

220 - أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي نا سفيان عن
عاصم الأحول قال ٧ إذا أراد أحدكم أن يعود فليتوضأ وضوءه للصلاة - يعني الذي يجمع - ثم
يعود قبل أن يغتسل K قال الأعظمي : إسناده صحيح وبقية إسناده كما في الحديث 219